يأخذه خارجا من الغنيمة وقيل كان يأخذه من سهمه من الخمس .

وإلا البالغين من السبي فإن رسول ا سن فيهم سننا فقتل بعضهم وفادى ببعضهم أسرى المسلمين .

قال الشافعي فأما وقعة عبدا بن جحش وابن الحضرمي فذلك قبل بدر وقبل نزول الآية يعني في الغنيمة وكانت وقعتهم في آخر يوم من الشهر الحرام فتوقفوا فيما صنعوا حتى